

قرار :
(المادة الأولى)
 يشكل المجلس الأعلى لقطاع الثقافة والإعلام برئاسة وزير الإعلام والثقافة وعضوية كل من :
 رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للكتاب .
 رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للفنون والآداب مدير أكاديمية الفنون .
 رئيس مجلس إدارة هيئة الآثار المصرية .
 رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للسينما والمسرح والموسيقى .
 وكل الوزارة للثقافة الجماهيرية .
 أمين عام مجمع اللغة العربية .
 رئيس اتحاد الإذاعة والتلفزيون .
 رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للساعات .
 رئيس مجلس إدارة شركة وكالة أنباء الشرق الأوسط .
 رئيس مجلس إدارة شركة أسطوانات صوت القاهرة .
 رئيس مجلس إدارة الشركة القومية للتوزيع .
 ممثل عن الأزهر الشريف .
 ممثل عن كل من وزارات المالية والخطيط والاقتصاد والتعاون الاقتصادي والتعليم العالي والربية والتعليم يمثلاه الوزير المختص .
 أعضاء من ذوي الخبرة وهم :
 وكيل أول وزارة الثقافة .
 وكيل أول وزارة الإعلام .
 رئيس قطاع الإذاعة .
 رئيس قطاع التلفزيون .
 رئيس قطاع المندمة الإذاعية .
 رئيس قطاع الشؤون المالية والاقتصادية .
 الدكتور السيد حافظ أبو النعما .
 السيد / محمد محمود شعبان .
 السيد / عبد الحميد عبد الحميد يونس .
(المادة الثانية)
 على وزير الإعلام والثقافة تنفيذ هذا القرار ما
 صدر بمقتضاه مجلس الوزراء في ٨ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٤ (٧ يونيو سنه ١٩٧٥)
 ممدوح محمد سالم

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٥٨٢ لسنة ١٩٦٧
 بتشكيل مجلس إدارة البنك الصناعي
رئيس مجلس الوزراء
 بعد الاطلاع على الدستور ،
 وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ في شأن البنك المركزي والجهاز
 المركزي ،
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتعيين رئيس الوزراء
 لمباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ،
قرار :
(المادة الأولى)
 يشكل مجلس إدارة البنك الصناعي على الوجه الآتي :
 السيد / عبد الحميد قبوران ، رئيس مجلس الإدارة .
 السيد / عبد الجلاد فرج ، نائباً للرئيس مجلس الإدارة .
 السيد / مير سوده
 السيد / السيد محمد جريشة
 السيد / عبد السatar المحاكم
 السيد / محمد عبد العزيز عجيبة
 السيد / محمود لطفى عبد الحكم
(المادة الثانية)
 ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،
 صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ جمادى الآخرة سنة ١٣٩١ (٧ يونيو سنه ١٩٧١)
 ممدوح محمد سالم
قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٥٨٣ لسنة ١٩٧٦
رئيس مجلس الوزراء
 بعد الاطلاع على الدستور ،
 وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة
 وشركات القطاع العام المعدل بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٥ ،
 وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء اتحاد الإذاعة والتلفزيون ،
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦٧ لسنة ١٩٧٥ (٧ يونيو سنه ١٩٧٥) بإنشاء المجالس
 العليا للقطاعات ،
 وعلى قرار رئيس المجلس الوزراء رقم ١١٥٤ لسنة ١٩٧٥ ،
 رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥/١٩٧٦.